الباب الأول

أحكام الطهارة
فى الفقه الإسلامى

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الأول
أحكام الطهارة فى الفقه الإسلامى

الإسلام دين الطهارة الداخلية والخارجية وفى الفقه الإسلامى ، يتصدر دائما باب الطهارة ، سابقا كل العبادات والمعاملات ،لأنه الشرط لها . فبدون الطهارة الحسية والمعنوية تفقد العبادات شرطا أساسيا من شروطها ، وبدون الطهارة المعنوية تضيع المعاملات بين الناس .

والأمة الإسلامية عاشت قرونا متطاولة تحت ظروف قهر حضارى ، سياسى واقتصادى واجتماعى ، ترى لو لم تكن أبواب الطهارة جزءًا من دين هذه الأمة ، كيف يكون حالها الصحى ؟ وكيف يكون مستواها الاجتماعى ؟ والغريب فى الإسلام ـ على عكس ما عرف عن الأديان الأخرى ـ أنه يتعبد المسلمين بالطهارة ، ويجعل رعايتهم الجمالية جزءا لا يتجزأ من شريعته . وإنه ليسمو بهذه النظافة الحسية إلى الصور الجمالية الكريمة . فيعرض على المسلم الطهارة ، ولا سيما فى صلته بالله ، حتى ولو فقد الوسيلة الحسية المعروفة للطهارة وهى (الماء) .

وما (التيمم) إلا أرقى صورة من صور التعبير عن هذه الطهارة التى ترتقى من إمكانات نظافة الحس إلى ضرورة الحفاظ على مبدأ الطهارة فى كل الحالات العادية والشاذة . وكأن الطهارة قاعدة لا يجوز أن تتخلف فى أية صورة من الصور على امتداد الحياة كلها . وهذا معلم من معالم المنهج الإسلامى لصياغة الحياة .

الوقاية الصحية فى الإسلام :

لتعليمات الإسلام فى الطهارة ـ بأشكالها المختلفة ـ دور أساسى ، إنه دور الوقاية الذى هو خير من العلاج . وفى هذا الدور يلتقى الإسلام مع الطب الحديث كل الالتقاء ، ولو فقه المسلمون تعليمات دينهم حول الوقاية الصحية لما كانوا على الحال الذى نعرفة صحيا فى كثير من بلدان الإسلام . وحول وسائل الوقاية الصحية فى الإسلام وعلاقتها بالطب الحديث يحدثنا الدكتور محمد عبد الله الشرقاوى (الأستاذ بالمعهد العالى للدعوة الإسلامية) فيقول : الطهارة ركن الصحة الأساسى ووسيلة الوقاية من الأمراض والأوبئة ، وهى مظهر للذوق والجمال والأدب ، فالقذارة مكروهة

ينفر منها الإسلام . ومن الأحاديث والآثار المؤكدة لأهمية النظافة هذه الأقوال :

« الطهور شطر الإيمان » (١)، «الله جميل يحب الجمال» (٢) ولا تصح طهارة المسلم إلا إذا غسل يديه ووجهه ومسح رأسه وغسل رجليه بالماء أى لابد من غسل الأماكن الظاهرة المعرضة للأتربة والجراثيم وحرصا من النبى ﷺ على نظافة المسلم سن للمسلم فى الوضوء أن يكون غسل هـذه المناطق ثلاثا، وأن يدلك هذه الأعضاء؛ وأن يمضمض فاه ، وأن يستنشق ثلاثا ، وأن يحرص على تنظيف الأماكن التى تكون مجالا لتركز الأتربة والميكروبات مثل مـا بين الأصابع فلا بد لنا من غسل ما بين أصابع اليدين والرجلين .

وهذه العملية التنظيفية العامة « الوقائية » لا تتم مرة واحدة فى اليوم فهى تتم مرات متعددة ، مما يساعد على وقاية المسلم من الأمراض الجلدية والالتهابات ، ويقلل من فرصة العدوى عن طريق الاحتراق الجلدى فى الأعضاء المكشوفة والمعرضة . قال الله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ** ﴾ [المائدة :٦] . ومعروف طبيا أن الجسم يفرز مع العرق الأملاح والدهون ، وذلك عبر مـامه الخارجية ، فيتبخر الماء وتبقى الدهون والأملاح ملتصقة بالجسم ، مما يجعلها ـ إن لم تغسل وتدلك ـ تسد هذه المسام وتكون مجلبة للجراثيم والأضرار الكثيرة أما إيجاب الإسلام غسل جميع البدن للرجل والمرأة عقب الاتصال الجنسى أو الاحتلام عند كليهما فإن الدلالة الصحية لهذا التوجيه الإسلامى الكريم تظهر بذكر ما أثبته الطب من أن اللقاء الجنسى يفقد الجسم (نظرا لما يتم فيه من تفاعلات) شيئا كثيرا من حيويته وقوته ، وغسل الجسم بشكل عام وتدليكه يعيد إليه ما فقده ، قال الله تعالى : ﴿ **وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا** ﴾ [المائدة :٦] .

وقد شملت توجيهات الإسلام نظافة الثوب والملبس وتطهيرها من كل ما هو ملوث بالجراثيم، كما قاوم الإسلام البيئة المناسبة لتكونها وتكاثرها وانتشارها وهى « النجاسات » قال تعالى : ﴿**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ** ﴿٤﴾ ﴾ [المدثر] . ومن الوصايا الصحية الاعتناء بكافة أجزاء البدن وخصوصا المناطق التى تأوى الميكروبات والجراثيم كحلق الشعر الزائد فى بعض

---

(١) مسلم (٢٢٣/ ١) فى الطهارة ، باب: فضل الوضوء ، والترمذى (٣٥١٧) فى الدعوات ، باب (٨٦) ، والنسائى (٢٤٣٧) فى الزكاة ،باب: وجوب الزكاة،والدارمى (٦٥٣) فى الطهارة ،باب: ما جاء فى الطهور .

(٢) مسلم (١٤٧/٩١) فى الإيمان ، باب :تحريم الكبر وبيانه ، وأبو داود (٤٠٩١) فى اللباس ، باب :ما جاء فى إسبال الإزار ، والترمذى (١٩٩٩) فى البر والصلة ، باب ما جاء فى الكبر .

مناطق الجسم وقص الأظافر ونتف الإبط ومن أجل الصحة العامة وتجنب العدوى وإبعاد الناس عن خطر الأوبئة الفاتكة ، سد النبى ﷺ الطريق الرئيسى إليها فقال : « لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم (الراكد أو بالقرب من شواطئ الأنهار والمجارى المائية المتنوعة) الذى لا يجرى ، ثم يغتسل فيه » (١) ، وكذلك فى الطرقات والأماكن التى يستظل بها الناس ، وعلى المسلم أن يميط أذاه وأذى غيره من الطريق حفاظا على صحته وعلى صحة الأمة ، ونحن نعلم أن أهم الأمراض وأخطرها بما يترتب عليه من آثار رهيبة هو مرض البلهارسيا الذى قطع الإسلام الطريق إليه لو التزم المسلمون بهذه التوجيهات وحافظوا عليها .

بين النظافة والطهارة :

كثير من المسلمين ينظرون إلى النظافة والطهارة على أنهما بمعنى واحد ، والأمر ليس كذلك فالطهارة فى الإسلام أشمل من مصطلح (النظافة) المعروف . فهى طهارة معنوية ومادية معا . بينما يقتصر مصطلح النظافة ـ فى الأعم الأغلب ـ على الطهارة المادية والخارجية . وفى الحديث الذى رواه مسلم عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: « من تطهر فى بيته ، ثم مضى إلى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداها تحط خطيئة ، والأخرى ترفع درجة » (٢) ففى هذا الحديث نلمح الربط قويا بين الطهارة والذهاب إلى بيوت الله . وليس من الإحسان إلى المسجد ، أو جماعة المسلمين ، الذهاب إلى المسجد بلباس رثة أو بمظهر غير كريم ، أو برائحة كريهة .

أما الحدث الأكبر ـ وهو الجنابة ـ فقد نهى صاحبه نهيا قاطعا أن يدخل المسجد ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا** ﴾ [النساء : ٤٣] ، ومثل الجنب الحائض والنفساء . ففى الحديث الذى رواه أبو داود قال رسول الله ﷺ : « لا أحل المسجد لجنب ولا حائض » (٣) وحتى مرور الحائض فى المسجد لا يجوز إن خيف تلويثه ، فإن أمن من تلويثها له لم يحرم . على أنه من الجدير بالذكر هنا أن الطهارة هى المقصودة للمسجد ، وهى كما ذكرنا أعم من النظافة لأنها ـ فوق ما ذكرنا ـ تحقيق لأمر تعبدنا الله سبحانه وتعالى به ، فهو ـ لهذا ـ

---

(١) البخارى (٢٣٩) فى الوضوء ، باب البول فى الماء الدائم ، ومسلم (٨٢/ ٩٥) فى الطهارة ، باب النهى عن البول فى الماء الراكد .

(٢) مسلم (٦٦٦/ ٢٨٢) فى المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشى إلى الصلاة تمحى به الخطايا .

(٣) أبو دواد (٢٣٢) فى الطهارة ، باب فى الجنب يدخل المسجد ، وضعفه الشيخ الألبانى .

يحدث ،ويجزئ فيه التراب « التيمم » إذا فقد الماء . ومعروف أن « التراب » ليس وسيلة للنظافة ، لكنه وسيلة للطهارة تعبدنا الله بها .

وحول مصطلح الطهارة والفرق بينه وبين النظافة يحدثنا الدكتور رفعت فوزى (أستاذ الشريعة الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) فيقول : « يزعم بعض الذين يكتبون عن الإسلام وتشريعات مزاعم خاطئة مردها إلى النظرات السطحية التى ينظرون بها إلى أهداف التشريعات والمبادئ الإسلامية . ولعل هذا يتضح فى تشريعات الطهارة من التخلص من الأجل النظافة وليس هناك قرآن كريم ولا سنة شريفة صحيحة فيها حث على النظافة بمنطوقها ؛ أقول بمنطوقها ؛ لأن الوضوء الغسل وإزالة النجاسات تؤدى لا محالة إلى النظافة . ولكن ليس هذا هو الهدف ، وإنما الهدف هو الطهارة . وفرق بين هدف مقدور عليه وهو النظافة ، وهدف غير مقدور عليه إلا بتشريع من المولى عز وجل وهو الطهارة ولنقيم الدليل على هذا نقول :

١ـ إن نواقض الوضوء أمور ليست علامات على نجاسة الأعضاء وإنما هى علامات توقيفية على فقدان الطهارة . وقد يتوضأ المرء ثم ينتقض وضوؤه بعد ثانية فيكون (عليه الحدث) يؤمر بالوضوء إذا كانت الصلاة أو غيرها ـ مما يشترط فيه الوضوء ـ مطلوبة منه. وكذلك الأمر فى الغسل فقد يغتسل المؤمن من جنابة أو يغتسل من أجل النظافة ، فيجنب فيكون (عليه الحدث) ويطالب برفعه بالغسل ، ولا يتبادر إلى الذهن أبدا ـ ذهن المؤمن ـ أنه نظيف ولا يحتاج إليها ولا يحتاج إلى الغسل .

٢ـ أن الهدف الذى ذكر فى القرآن الكريم أو السنة هو الطهارة ﴿ **وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ** ﴾ [المائدة : ٦] « من تطهر فى بيته ، ثم أتى المسجد . . . » .

٣ ـ أن البديل للوضوء والغسل عندما يفقد الماء هو الصعيد الطيب . وجاء فى السنة أن الرسول ﷺ وهو يعلم بعض الصحابة التيمم نفض يديه بعد أن ضربهما بالأرض ، وفى رواية نفخهما،وبعد ذلك مسح وجهه ويديه فقط ويحدث بهذا التطهير، ولو كان الأمر أمر نظافة لأمر بمسح جميع أعضاء الوضوء ، وليس التراب هنا موازيا للنظافة بالماء ، ولكنه مواز له بإذن الله تعالى الذى جعل فيه التطهير .

٤ـ قال ﷺ : « من توضأ وسمى الله عليه كان طهورا لجميع بدنه ، ومن تطهر

ولم يسم الله عليه كان طهورا لأعضاء وضوئه » [١] أرأيت أن التطهر هنا حدث بغير الماء لجميع أعضاء البدن ولم يمسها كلها الماء ببركة (بسم الله) ولما جعل الله فيها من التطهير . ولكن هذا الأمر لا يفهم على معنى النظافة الحسى .

نقول هذا حتى نصل إلى فهم أعمق للإسلام :

أولا : بأن نؤدى ما علينا فيه وفى يقيننا أن الله قد رحم عباده بهذه التشريعات التى لا يستطيعون أن يصلوا إليها بغير تشريعه .

ثانيا: وحتى ندرك الفرق بين المؤمن الذى يطيع الله فيسبغ الله عليه نعمته أو بتعبير آية الوضوء ﴿ **وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ** ﴾ [المائدة : ٦] وبين الكافر الذى يحرم من هذا التطهير على الرغم من أنه قد يستعمل منظفات ويعيش فى جو من النظافة أكثر مما يعيش فيه المؤمن .

ثالثا : وحتى تكون عندنا الحجة الدامغة عندما يعترض على ما يفعله المسلم عندما تصيبه الجنابة فيقال :ولم تغسل كل جسمك مع أن الذى تلوث هو عضو التناسل فقط ويكفى غسله وغير ذلك من الشبه التى يثيرها أعداء المسلمين .

رابعًا :حتى يستزيد المسلم من وضوئه ومن غسله،وما وجب عليه وما ندب إليه ؛ لأن مسألة ليست مسألة نظافة فقط ،ولكنها تطهير معنوى يتمثل فيه تطهير لله عز وجل المؤمن من الذنوب ، والسبق فى الخيرات ويترتب عليه الغرة والتحجيل وورود الحوض المورود ، حوض رسول الله ﷺ يوم القيامة ، وكل هذا مما بشرت به السنة النبوية الشريفة المتطهرين .

المياه الصالحة للطهارة :

فى حديثه إلينا عن المياة الصالحة للطهارة يقول الدكتور محمد الطيب النجار (رئيس جامعة الأزهر) : أن كل المياة التى تنزل من السماء ، أو تخرج من الأرض هى مياه طاهرة ، حتى ولو تغيرت تغيرا طبيعيا ، كمياه البحار ، ومياه زمزم ، ومياه العيون المعدنية والكبريتية ، ومياه الأنهار المتغيرة ، بما تجرفه من طمى وعشب ، ومياه البحيرات والخزانات التى تتغير بكثرة مكثها ، ومثل التغير الطبيعى التغير بالإناء أو بوسائل السقى.

---

(١) البيهقى فى السنن الكبرى (١/ ٤٤) ، والدارقطنى فى السنن (١/ ٧٤ ، ٧٥) ، وقال الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير (٧١) : « فيه أبو بكر الداهرى ، وهو متروك » .

ويرى الحنفية جواز الوضوء بالماء المتغير بمخالطته بالشيء الجامد الطاهر بشرط ألا يطبخ فى الماء .

وأما المائع الطاهر فيجوز الوضوء به إن وافق الماء فى أوصافه كماء الورد المنقطع الرائحة إلا إذا زاد وزنه عن وزن الماء .

أما إذا خالف الماء فى جميع أوصافه كالخل فلا يجوز الوضوء به وإن كان فى حد ذاته طاهرا .

وحكم الماء الطاهر أنه يزيل النجاسة لكنه لا يزال به الحدث .

أما الماء المستعمل والمتنجس ، سواء بوضوء سابق ، أو باستعمال فى جنابة ، فالأصل فى الماء أنه لا ينجسه شيء إلا إذا تغيرت أوصافه الأساسية من لون أو طعم أو رائحة ففى حديث ابن عباس قال : « اغتسل بعض أزواج النبى فى جفنة فجاء ليغتسل منها ، فقالت : إنى كنت جنبا ، فقال : « إن الماء لا يجنب » (١) .

ويدل على طهارة الماء الملاقى للنجاسة إن لم تغير هذه النجاسة أوصافة الأساسية من لون أو طعم أو رائحة، حديث (بئر بضاعة) ، فعن أبى سعيد الخدرى قال: قيل : يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يطرح فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن ؟ فقال رسول الله ﷺ : « الماء طهور لا ينجسه شيء » (٢) وفى رواية : « إلا أن تغير ريحه أو طعمه أو لونه » (٣) .

ويحرم استعمال الماء الطهور إذا كان سبيلا للشرب أو محتاجا إليه لإزالة العطش أو شديد الحرارة أو البرودة ، وهذا التحريم لعله إليه لإزالة العطش أو شديد الحرارة أو البرودة ، وهذا التحريم لعلة خارجية وليس لذات الماء .

ويكره استعمال الماء الموضوع فى الشمس فى البلد الحار وفى إناء قابل للصهر والطرق ، كما تكره مياه الآبار الموجودة فى المقابر ، والمياه الراكدة ، وما يبقى من سؤر

---

(١) أبو داود (٦٨) فى الطهارة ، باب : الماء لا يجنب ، والترمذى (٦٥) فى الطهارة ، باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك ، وقال : « حسن صحيح » ، وصححه الشيخ أحمد شاكر ، والنسائى (٣٢٥) فى المياه ، وابن ماجه (٣٧٠) فى الطهارة ، باب : الرخصة بفضل وضوء المرأة ، وصححه الشيخ الألبانى .

(٢) أبو داود (٦٦) فى الطهارة ، باب : ما جاء فى بئر بضاعة ، الترمذى (٦٦) فى الطهارة، باب : ما جاء فى الماء لا ينجسه شيء ، وقال : « حسن » ، وأحمد (٣ / ٣١) ، وصححه الألبانى فى الإرواء (١٤) .

(٣) ابن ماجه (٥٢١) فى الطهارة ، باب: الحياض ، وفى الزوائد : « إسناده ضعيف ؛ لضعف رشدين » ، وضعفه الشيخ الألبانى .

الحيوانات طاهر ما عدا سؤر الكلب والخنزير .

الاستنجاء والطهارة :

قبل الغسل أو الوضوء هناك مرحلة سابقة وضرورية لا تكتمل نظافة المسلم إلا بها، وهى مرحلة التطهير من البول والغائط أى تطهير المخرجين ، وحول هذه المرحلة الأساسية فى عملية الطهارة يحدثنا الدكتور أحمد يوسف سليمان (أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة) فيقول : « كلمة الاستنجاء مكونة من أل التى للعهد ، والهمزة والسين والتاء ، التى تفيد الطلب . والنجاء المأخوذة من النجو بمعنى القطع ، فكلمة الاستنجاء تعنى هذا الفعل المعهود من قضاء الحاجة ، الذى يطلب به قطع الأذى عن البدن وإزالته . وقد أصبحت كلمة الاستنجاء تعنى فى لغة الشرع إزالة الخارج الملوث من الفرج عنه بماء أو حجر .

حكمة الاستنجاء :

يجب من البول والغائط ، لنجاستهما ، وتلويثهما لمحل خروجهما . وقد يكره وذلك إذا كان الخارج ريحا . وقد يحرم وذلك إذا لم يخرج من أحد السبيلين شىء ؛ وذلك لأن الاستنجاء فى هذه الحالة لون من العبث المحرم .

وأهم آداب قضاء الحاجة ما يأتى :

١ـ البعد عن أنظار الناس والاستتار عنهم .

٢ـ ألا يكشف عورته قبل الانتهاء إلى قضاء حاجته .

٣ـ ألا يستقبل القبلة ولا يستدبرها . إلا إذا كان فى الدور ، وداخل المبانى ، ومع هذا يستحسن أن يهيئ الإنسان سكنه ـ كلما أمكن ذلك ـ بحيث يكون مكان قضاء الحاجة بحيث إذا دخله من أجلها لا يكون مستقبل القبلة ولا مستدبرها.

٤ـ البعد عن أماكن جلوس الناس ومنتدياتهم . حتى لا يؤذيهم ، فيلعنوه ، فيكون صنيعه هذا سببا فى طرده من رحمة الله ، بسبب أذى إخوانه ويدخل ضمن ذلك أماكن انتظار الناس ، ومنتزهاتهم ، وقوارع طرقهم .

٥ ـ البعد عن قضاء الحاجة فى موارد المياه ، حتى لا يلوثها ، ولا يتسبب فى نشر جراثيم الأمراض الخطيرة بها ، كالتيفود ، أو البلهارسيا ، والانكلستوما ، وغيرها . فقد قال النبى ﷺ : « اتقوا الملاعن الثلاثة : البراز فى الموارد ، وقارعة الطريق ،

والظل » (١) .

٦ ـ عدم الكلام أثناء قضاء الحاجة ، حتى ولو كان هذا الكلام رد السلام ، أو تشميت العاطس ، أو حمد الله بعد العطاس ، فإن الله يمقت على هذا .

٧ ـ ألا يدخل مكان قضاء الحاجة ومعه شيء من كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ.

٨ ـ إذا هم بدخول الخلاء قال : « اللهم إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث » (٢) ودخل برجله اليسرى وإذا خرج خرج برجله اليمنى ، ثم قال : « غفرانك » (٣) .

هذا ويرى بعض العلماء أنه لا يجوز الاستنجاء بغير الماء أو الحجر وإن كان بعضهم يجيزه بكل مطهر ، كما لا يصح الاستنجاء بما تغيرت ماهيته من أنواع الماء ، وذلك مثل (الكولونيا) أو (العطور) أو (الشاى) أو غيرها .

خصال الفطرة :

وهذه بعض خصال الفطرة ـ أى عادات ملائمة للفطرة السليمة ـ يحصرها لنا ويحدثنا عنها الباحث الإسلامى عمر محمود عمر (ماجستير فى الحسبة ـ السعودية) فيقول : « لم يكتف الإسلام بتنظيف المسلم وتطهيره عن طريق (الاغتسال) و (الوضوء) و (الاستنجاء) بل أضاف إلى ذلك عنصرا جماليا آخر يقوم بدورين مزدوجين . دور تطهير ، ودور تحسين ، وهذا العنصر الجمالى يسمى فى اصطلاح الفقهاء (خصال الفطرة) وقد اقتبس المصطلح من أحاديث الرسول ﷺ . وخصال الفطرة (التحسينية والتطهيرية) هى :

١ـ الختان .

---

(١) أبو داود (٢٦)،وابن ماجة (٣٢٨) فى الطهارة ، باب النهى عن الخلاء فى قارعة الطريق ، وحسنه الشيخ الألبانى ، انظر : الإرواء (٦٢) .

(٢) البخارى (١٤٢) فى الطهارة ، باب :ما يقول عند الخلاء ، ومسلم (٣٧٥/ ١٢٢) فى الحيض ،باب :ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ، وأبو داود (٤) فى الطهارة ، باب :ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ، والترمذى (٥) فى الطهارة ، باب ما يقول إذا دخل الخلاء ، والنسائى (١٩) فى الطهارة ، باب:القول عند دخول الخلاء ، وابن ماجه (٢٩٨) فى الطهارة ، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) البخارى فى الأدب المفرد (٦٩٣)،وأبو داود (٣٠) فى الطهارة ، باب:ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء ، والترمذى (٧) فى الطهارة ، باب : ما يقول إذا خرج من الخلاء ، وقال : « حسن غريب » ، وصححه الشيخ أحمد شاكر ، وأحمد (٦/ ١٥٥) ، وصححه الألبانى فى الإرواء (٥٢) .

٢ـ قص الشارب .

٣ـ توفير اللحية.

٤ـ نتف الإبط.

٥ـ تقليم الأظافر .

٦ـ دهن الشعر وترجيله .

٧ـ الطيب

٨ـ السواك .

٩ـ عدم التخلص من بواكير الشيب .

١٠ـ صبغ الشيب إذا عم الرأس .

فعن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال:« خمس من الفطرة.الاستحداد (حلق العانة) ، والختان ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظافر » (١) وفى حديث آخر عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : « من كان له شعر فليكرمه » (٢) .

الوضوء :

من أكبر حسنات الإسلام على المسلمين « الوضوء » وهو شرط لأية صلاة فريضة أو نافلة ، وهو باب من أكبر أبواب النظافة ، وقد شبهه الرسول ﷺ بالنهر الذى يغتسل فيه المسلم خمس مرات فى اليوم والليلة ، فهل يبقى على جسمه من درن ؟ فكذلك الوضوء :يغسل لأدران ياستمرار ، وكما يتساءل الشيخ محمد الغزالى الداعية الإسلامى المعروف قائلا : لنتصور هذه الأمة المسلمة بلا وضوء ، وهل كانت ستنجو من عصور القذارة والتخلف لتستمر فى التاريخ أو ستفتك بها الأوبئة ؟! والوضوء ثابت بالقرآن والسنة الفعلية والقولية وبالإجماع .

---

(١) البخارى (٥٨٨٩) فى اللباس ، باب: قص الشارب ، ومسلم (٢٥٧ / ٤٩ ، ٥٠) فى الطهارة ، باب: خصال الفطرة ، وأبو داود (٥٤) فى الطهارة ، باب: السواك من الفطرة ، والترمذى (٢٧٥٦) فى الأدب ، باب :ما جاء فى تقليم الأظفار ، والنسائى (١٠) فى الطهارة ، باب: تقليم الأظفار ، وابن ماجه (٢٩٢) فى الطهارة ، باب الفطرة ، وأحمد ٢ / ٢٢٩ .

(٢) أبو داود (٤١٦٣) فى الترجل ، باب: فى إصلاح الشعر ، وقال الشيخ الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٥٠٠) : «هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رجال مسلم ، غير العبدى وهو ثقة صدوق ، وعبد الله بن جعفر هو ثقة حافظ ، وهو المعروف بأبى الشيخ » .

وفرائضه المتفق عليها أربعة :

١ـ غسل الوجه .

٢ـ غسل اليدين إلى المرفقين .

٣ـ مسح بعض الرأس .

٤ـ غسل الرجلين إلى الكعبين .

وزاد الشافعية (الترتيب) والنية . وزاد الأحناف (الموالاة) .

أما سنن الوضوء فكثيرة منها : التسمية فى أوله ، الشهادة فى آخره ، والبدء بالميامن ، وغسل اليدين إلى الرسغين ، واستعمال السواك فيه ، والمضمضة ثلاثا ، والاستنشاق ثلاثا والمبالغة فى المضمضة لغير الصائم ، وتثليث الغسل أى غسل الوجه ثلاثا ،وتعميم مسح الرأس ، ومسح الأذنين ، وتخليل الأصابع ، والتدليك والموالاة ، والنية والترتيب على رأى من يقولون بندبهما ، ومسح الرقبة . ويكره للمتوضئ الإسراف فى الماء ، وضرب الوجه بالماء ، والتكلم بكلام الناس على الوضوء .

وأما نواقض الوضوء فهى خروج المعتاد من السبيلين كالبول والغائط والمنى ، والنوم الثقيل ، ولمس المرأة بشهوة ، وغيبة العقل لأى سبب من الأسباب .

الاغتسال : حالاته ، وفرائضه ، وسننه ، ومحظوراته :

الاغتسال شعيرة من شعائر هذا الدين ، لا يشترك معه فيها دين من الأديان . والذين عاشروا أصحاب الأديان الأخرى ، يعرفون قيمة شعيرة الاغتسال فى حياة الإنسان المسلم. وحول الاغتسال يحدثنا الدكتور عبد الله شحاته ـ رحمة الله ـ فيقول : الاغتسال : هو تعميم البدن بالماء بحيث يصل إلى كل عضو يمكن إيصال الماء إليه من غير مشقة ولا حرج. ويجب الغسل بنزول المنى فى يقظة أو نوم وبعد الاتصال الجنسى . كما يجب الغسل على الحائض والنفساء بعد انقطاع الدم ، ويجب الغسل للميت المسلم صغيرا كان أو كبيرا . ويستحب الغسل فى يوم الجمعة والعيدين وللإحرام للحج ، ولدخول مكة وللوقوف بعرفة .

فرائض الاغتسال ثلاثة :

١ ـ تعميم الماء جميع أجزاء البدن .

٢ـ المضمضة ، وهى غسل الفم بالماء .

٣ ـ الاستنشاق ، وهو غسل داخل الأنف بالاستنثار .

سنن الاغتسال تتلخص فيما يأتى :

١ـ نية الاغتسال ، والنية محلها القلب .

٢ـ البدء بغسل يديه ثم غسل مخرج البول .

٣ ـ غسل أية نجاسة تكون على بدنه لئلا تنتشر على جسمه .

٤ـ الوضوء كوضوئه للصلاة ، وحكمته طهارة الأطراف .

وتهيئة الجسم للاستحمام ، وقد ثبت طبيا أن الأفضل غسل الأطراف حتى يتهيأ الجسم للاستحمام .

٥ـ إفاضة الماء على البدن ثلاث مرات مستوعبا جميع أجزاء البدن .

٦ـ البدء يكون بغسل الميامن قبل المياسر فيبدأ بغسل شقه الأيمن قبل الأيسر .

٧ـ الدلك .

٨ـ ترتيب أعمال الغسل على الوجه السابق .

ويحرم بالجنابة ونحوها من الحيض والنفاس الأشياء الآتية :

١ـ دخول المسجد إلا لعابر سبيل .

٢ـ قراءة القرآن : وتجوز قراءة القرآن للحائض والنفساء عند مالك .

٣ـ مس المصحف للجنب . أما الحائض والنفساء فيجوز لهما مسه للتعلم والتعليم فقط عند الإمام مالك .

٤ـ الطواف بالبيت الحرام .

٥ـ كما يحرم بسبب الحيض وبسبب النفاس الجماع بين الزوج وزوجته .

التيمم :

ثمة جانب فى العبادات يسمى الجانب التعبدى ، أى الجانب الذى يظهر فيه الامتثال لله من جانب المسلم . والإسلام دين ، يحمل من معانيه معنى الاستسلام والانقياد لله فيما تعبدنا به ، وصح لدينا عن طريق النص الشرعى القطعى الثبوت والدلالة . فليس

للمسلم ـ بعد أن يؤمن بكليات الإسلام إيمانا عقليا وقلبيا ـ أن يجادل فى كل جزئية ، ولا سيما فى العبادات . فهذا المنهج فضلا عن أنه يعنى عدم الثقة فى مصدر التشريع الأول ، فإنه يعطى العقل البشرى أكبر من حجمه وإمكاناته . واعتمادا على هذا الفهم فإنه لا يقبل من المسلم أن يقول : لم كانت صلاة الظهر أربع ركعات وصلاة المغرب ثلاث ركعات ؟ فهذا السؤال وأمثاله أسئلة متهافتة وتافهة ؛ لأنها من الممكن أن تقول : جعل الله العكس ، فكان المغرب أربعا والظهر ثلاث ركعات ! والشىء نفسه يقال فى (التيمم) فهو أمر تعبدى بالدرجة الأولى . ومع ذلك فالدكتور نقرة (الأستاذ بالجامعة التونسية ، وبالكلية الزيتونية ـ أعادها الله لسالف مجدها ـ ومستشار أمين عام الجامعة العربية للشؤون الإسلامية) يحاول تلمس حكمة لمشروعية التيمم ، ثم يبسط لنا أحكامه الفقهية فيقول :

« إن حكمة مشروعية التيمم تتجلى عندما ندرك أن الله سبحانه وتعالى أراد للمسلم ألا يكون هناك عذر لانقطاع صلته به أبدا ، فحتى حين غياب الماء وهو العنصر الأساسى للطهارة (المادية والحسية) بشرع الله سبحانه (التيمم) ليحقق المسلم به نوعا من الطهارة (المعنوية) يلقى الله بها . والشارع الحكيم يريد أيضا ـ وهو أعلم بمراده ـ أن يحقق النظافة الشعورية للمسلم ، بحيث لا تمر عليه حالات يحس فيها أنه مضطر للقاء الله سبحانه وتعالى فى (نجاسة) . ولعل فى كون التراب هو البديل للماء ما يشعرنا بالمكانة العظيمة للتراب ، بعد الماء . فنحن خلقنا من الماء التراب معا .وبالماء والتراب تزدهر الحياة ، وتنمو وتستمر . وكان طبيعيا أن يقوم أحدهما مكان الآخر فى عملية التقاء المخلوق بخالقه سبحانه وتعالى » .

وحول الأحكام الفقهية المتعلقة بالتيمم يقول الدكتور التهامى نقرة : « التيمم شرعا استعمال التراب الطاهر فى مسح الوجه واليدين بدلا من الماء بشرائطه المخصوصة وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع . قال الله تعالى : ﴿ **وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ** ﴾ [النساء : ٤٣] وقال ﷺ : « أعطيت خمسا لم يعطهن نبى قبلى : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وأحلت لى الغنائم ، وجعلت لى الأرض مسجدا وطهورا ، فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل . . . » إلى آخر الحديث [1] . وفى رواية مسلم:

---

(١) البخارى (٣٣٥) فى التيمم ، باب (١) ، ومسلم (٣/٥٢١) فى المساجد ومواضع الصلاة .

« وجعلت لى الأرض مسجدا وتربتها طهورا » (١) وقد أجمع المسلمون على أن التيمم يكون بدلا من الوضوء والغسل ، وتخفيفا على الأمة المسلمة ، ودفعها للحرج .

والأسباب المبيحة للتيمم هى :

١ـ فقد الماء سواء كان من السفر أو الحضر .

٢ـ المرض كأن يغلب على ظنه حدوث مرض باستعمال الماء أو زيادة المرض أو لبرودة الماء المؤذية .

٣ ـ ويجوز التيمم لصلاة الجنازة والعيدين إذا خاف فواتهما مع وجود الماء لأنهما يزولان دون بدل .

٤ ـ ويتيمم لكل وقت من أوقت الصلاة إن خاف خروج الوقت لو توضأ أو تطهر بالماء فإنه يتيمم ويصلى ولا إعادة عليه .

٥ ـ ومن خاف أن يرمى بما هو برىء منه . كالصديق يبيت عند صديقه المتزوج فيصبح جنبا ، جاز له التيمم دفعا للحرج ودرءا للمفسدة المتوقعة .

والتيمم رخصة للمسافر كالمقيم ، وتكاد تجمع المذاهب الفقهية على أن (فرائض التيمم) أربعة هى :

١ـ النية .

٢ـ مسح الوجه .

٣ ـ مسح اليدين مع المرفقين .

٤ ـ الترتيب : فيبدأ بمسح الوجه ثم يثنى اليدين عند بعض الفقهاء .

ومبطلات التيمم هى :

١ـ كل ما أبطل الوضوء أن كان التيمم عن حدث أصغر وإلا فكل ما أبطل الغسل.

٢ ـ القدرة على استعمال الماء ، قال ﷺ : « الصعيد الطيب طهور المسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين فإذا وجد الماء فليمسسه بشرته » (٢) .

---

(١) مسلم (٥٢٢ / ٤) فى المساجد ومواضع الصلاة .

(٢) أبو داود (٣٣٣) فى الطهارة ، باب: الجنب يتيمم ، والنسائى (٣٢٢) فى الطهارة ، باب :الصلوات بتيمم واحد ، وأحمد ٥ / ١٤٦ ، ١٤٧ ، وصححه الشيخ الألبانى .

أما سنن التيمم فهى : التسمية والتيامن أى البدء بالأعضاء اليمنى ، وتخفيف التراب من الكفين ، والنطق بالشهادتين عند الفراغ من التيمم هذا والتيمم خصيصة من خصائص الشريعة الإسلامية ، وهو داخل فى باب تيسير هذا الدين وسماحته ودفعه الحرج عن الناس . ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج : ٧٨] .

الحيض والنفاس :

الحيض والنفاس من (فقه النساء) ـ كما سماه بعضهم ـ وقد اهتم الفقه الإسلامى بكل أحكام الحيض والنفاس كباب من أبواب الطهارة وتتعلق به كثير من الأحكام الشرعية وحول هذه الأحكام يحدثنا الدكتور عبد الله شحاته ـ رحمه الله ـ فيقول : « الحيض : لغة السيل ، وفى اصطلاح الفقهاء : الدم الذى تعتاد المرأة رؤيته فى أيام معلومة . أو هو الدم الذى تصير به الفتاة بالغة . وهو فى الأغلب أسود أو أحمر غليظ حار له دفع وقد يأتى على غير هذه الأوصاف حسبما تستدعيه الأمزجة وعوامل التكوين (البيولوجى) والعضوى ، ومتوسط السن التى تحيض فيها الفتيات (١٥ سنة) وقد تكون السن التى تبدأ فيها رؤية الحيض (عشر سنوات) وقد تكون (١٨سنة)، ويتغير السن بتغيير الأجناس والبيئات ، ففى اليهوديات تكون السنة (١٣ سنة) غالبا ، وفى بلادنا الحارة (١٣ ـ ١٤سنة) وفى البلاد الباردة (١٦ ـ ١٨سنة) أحيانا . وفى البلاد الأخرى قد تكون (١٤ ـ ١٥سنة) .

ومدة نزول الحيض (٣ ـ ٦ أيام) ، ومدة الطهر بين الحيضتين (٢٨ يوما) وقد تكون فى بعض السيدات (٢١ يوما) أو (٢٥ يوما) .

وقد اختلف الفقهاء فى مدة الحيض . فقال الحنفية : أقل مدة الحيض ثلاثة أيام وأوسطه خمسة وأكثره عشرة . وقال الحنابلة والشافعية أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما . وقال المالكية : أكثره خمسة عشر يوما ولا حد لأقله . وهناك نساء فيهن حالات شذوذ خاصة ، وهن يعاملن حسب أحوالهن ، وفى مبدئه يكون الدم والمخاط الكثير ، وكرات ليمونية وبعض بقايا أنسجة ، وبعد ذلك يكون دما خالصا ، وعند الانتهاء يبدأ المخاط فى الظهور ثانية ، ولا حيض أثناء الحمل . والدم الذى يرى أثناء الثلاثة أشهر الأولى من الحمل أحيانا يعتبر نزيفا فى الأصح ولا يمكن حدوث حيض بعد الشهر الثالث من الحمل بحال من الأحوال .

والنفاس : هو الدم الخارج عقب الولادة ، وأكثره أربعون يوما ولا حد لأقله .

وفى الحيض والنفاس تسقط الصلاة عن المرأة ولا تعيدها ، ويسقط الصيام لكنها تعيده . كما يحرم مباشرة الزوجة فى أيام الحيض والنفاس ، كما لا يجوز للمرأة قراءة القرآن أو مس المصحف أو دخول المسجد .

الختان للذكر والأنثى :

الختان ، من الخصائص التى يتميز بها المسلمون ، وهم قد عرفوا به أكثر من غيرهم ، وهو سنة مؤكدة . الغرض من الختان للرجل تطهيره من النجاسة المحتقنة فى القلفة ، وقد كشف الطب الحديث عن الكثير من فوائد الختان للرجل وضرر عدم الاختتان فعدم الاختتان للرجل يؤدى إلى الالتهابات المزمنة فى الحشفة ، وتكون أنسجة ليفية تؤدى إلى ضيق فتحة البول واحتباسه . والذين لا يختتنون أكثر عرضة للإصابة بسرطان القضيب ، وأما بالنسبة للمرأة فقد ذكرت الحكمة فى وصية النبى ﷺ لأم عطية، التى كانت تقوم بوظيفة الختان. قال لها : « أشمى ولا تنهكى فإنه أبهى للوجه ، وأحظى لها عند الزوج » (١) والختان بالطريقة التى أشار إليها النبى ﷺ تعمل على كسر حدة توقان المرأة ، وغلمتها من جهة ، كما تحفظ للمرأة ميولها الفطرية الطبيعية من جهة أخرى ، ليكون ذلك أبهى لوجهها ، وأحظى لها عند زوجها هذه هى طريقة الإسلام فى الختان ، أما إذا كان لنا أن نختار بين الطرفين البعيدين عن الوسط والاعتدال ، فإننا نفضل عدم الختان على المبالغة فيه بالنسبة للأنثى . فإن عفاف المرأة وصيانتها يمكن أن يصان بالتربية والقدوة والزواج المبكر ، أما فقد المرأة حيويتها فلا سبيل إلى استعادتها بعد فقدها إياها ويرى الشيخ أحمد الخليلى (مفتى عمان): أن الختان مكرمة للأزواج ، وهو نافلة من نوافل الإسلام ، لكنه نافلة غير مؤكدة وإلى قريب من هذا الرأى يتجه رأى الدكتور محمد الطيب النجار ـ رحمه الله .

السواك سنة وطهارة :

من الجوانب التى التقى فيها الإسلام بالطب الحديث التقاء مباشرا ، واعتبرها الطب معجزة من معجزات الإسلام (السواك) . ففى كل يوم يزداد الإيمان بأهمية الأسنان ، وبصلتها بكثير من الأمراض ، وحول أهمية السواك ـ كسنة نبوية ـ وتأكيد الطب الحديث لهذه السنة الإسلامية الكريمة ، يحدثنا الدكتور محمد عبد الله الشرقاوى

---

(١) أبو داود (٥٢٧١) فى الأدب ، باب : ما جاء فى الختان ، وقال الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٧٢٢) : « الحديث بالطرق والشواهد صحيح » .

(الأستاذ المساعد بالمعهد العالى للدعوة الإسلامية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض فيقول : « تحرص الشريعة الإسلامية على كل ما من شأنه وقاية المسلم ونظافته وتطيب رائحته، لذلك شرعت الشريعة السواك وجعلته فى بعض الحالات سنة مؤكدة ؛ خاصة عند التقاء الناس واجتماعهم لأداء الصلاة ، وعند تغير رائحة الفم عموما ،والسواك يكون بعود من شجر « الأراك » وينبت بكثرة فى الجزيرة العربية ، وهو عود رطب به ألياف فهو لا يتفتت،أو بما يقوم مقامه من استخدام الفرشاة الحديثة ، لأن المقصود هو تحقيق الغرض وهو الوقاية والنظافة ، وتطييب رائحة الفم وتعطيرها . وقد أمر ﷺ باستعمال السواك ، وأكد على ذلك بمواظبته ﷺ على استخدامه ؛ إذا كان أول ما يفعله ﷺ عندما يقوم من النوم هو أن « يشوص فاه » (١) أى ينظف فاه بالسواك وقال عليه السلام : « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء عند كل صلاة » (٢) ، وقال : « السواك مطهرة للفم مرضاة للرب » (٣) .

وتأمل ـ أخى القارئ ـ دقة تعبير النبى ﷺ بوصف السواك بأنه مطهرة للفم ، وهو يشمل نظافته وتطيبه ووقايته ، ذلك أن التحليل المخبرى لعود « الأراك » كشف عن أن به « مادة كيماوية » مقاومة للبكتريا التى تقوم وتعمل عملها على بقايا الطعام ومخلفات الفم بين الأسنان ، كما أنه يقوم اللثة بشل جيد ويحافظ على صحتها وسلامتها . وباستعمال السواك يكون المسلم قد استجاب لله ولرسوله فى المحافظة على الفم والأسنان ، وإذا عرفنا أن الحضارة الأوروبية لم تستخدم الفرشاة إلا من حوالى سنة (١٨٠٠م) ، أدركنا ما للإسلام من سبق وتفوق أصيلين فى هذه الناحية الصحية ، وفى غيرها من النواحى .

حالات استحباب السواك وحكم فرشاة الأسنان :

وحول استحباب السواك استحبابا مؤكدا فى بعض الحالات ، وقيام فرشاة الأسنان مقامه فى بعض الحالات يحدثنا الدكتور أحمد يوسف سليمان (أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بالقاهرة) فيقول :

---

(١) البخارى (٢٤٥) فى الوضوء ، باب السواك ، ومسلم (٢٥٥/ ٤٦) فى الطهارة ، باب السواك ، ومالك فى الموطأ (١/ ٦٦) (١١٥) ، فى الطهارة ، باب ما جاء فى السواك .

(٢) البخارى (٨٨٧) فى الجمعة ، باب السواك يوم الجمعة ، ومسلم (٢٥٢/ ٤٢) فى الطهارة ، باب السواك.

(٣) النسائى (٥) فى الطهارة ، باب الترغيب فى السواك ، وأحمد (٦/ ٤٧) ، والحديث صححه الألبانى فى الإرواء (٦) .

« كثيرا ما كان النبى ﷺ يحث أصحابه وأتباعه على استعمال السواك ، لأنه الوسيلة الوحيدة التى كانت معروفة حينذاك لتنظيف الفم والأسنان وترطيبهما ، ومن ذلك قوله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » قال أبو سلمة ـ أحد رواة هذا الحديث : فرأيت زيد بن خالد الجهنى يجلس فى المسجد ، وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، فكلما قام إلى الصلاة استاك [(١)] . وكان النبى ﷺ كثير الاستعمال له ، وكان يستعمله عرضا ، لدرجة أنه تطلع إلى الاستياك بسواك فى يد السيدة عائشة وهو يحتضر صلوات الله وسلامه عليه ، ويكون استعمال السواك أشد استحبابًا فى الحالات التالية :

١ـ عند تغير رائحة الفم ، بسبب أكل أى نوع من أنواع الطعام المباح الذى له رائحة غير طيبة كالثوم والبصل وما إلى ذلك .

٢ ـ عند القيام من النوم ، بسبب تغير رائحة الفم بعد غلقه أثناء النوم .

٣ ـ عند القيام إلى الصلاة ، للوقوف بين يدى الله عز وجل .

وإنه لشىء يثير الإعجاب بالإسلام وتعاليمه،هذا الحرص الشديد منه على النظافة ، لدرجة أنه يجعل تنظيف الفم والأسنان وترطيبهما عبادة يتقرب بها المسلم إلى ربه عز وجل ، ويرجو بها ثوابه . ويشتد إعجابنا بهذه التعاليم، عندما ندرك أن أول من طولب بهذه التعاليم جماعة من الأعراب الأقحاح . وكان النبى ﷺ يتعهدهم بهذه الألوان من التعاليم الحضارية » . ويواصل الدكتور أحمد سليمان حديثه فيتناول قضية فرشاة الأسنان قائلا : « وقد شاع فى العصر الحديث استعمال فرشاة الأسنان مع المعاجين المختلفة ، وهو أمر طيب يؤيده الإسلام الذى هو دين النظافة ، فهل يغنى هذا عن السواك ؟ » .

فى رأينا أن فى السواك خواص فرشاة الأسنان مع خفة حمله ، ورخص ثمنه ، مع قضائه على البكتريا الضارة . ولعله من المفيد الجمع بين الوسيلتين ، فيجعل السواك عند القيام إلى الصلاة ، وتجعل الفرشاة مع المعاجين عند القيام من النوم ، وعند الذهاب إليه ، وعند تغير رائحة فمه . ففى استعمال السواك اقتداء بهدى النبى ﷺ فى تنظيف الفم والأسنان شكلا ومضمونا . وفى استعمال الفرشاة اقتداء بهديه فى الغاية

---

(١) أبو داود (٤٧) فى الطهارة ، باب : السواك ، والترمذى (٢٣) فى الطهارة ، باب : ما جاء فى السواك ، وقال : « حسن صحيح » ، وصححه الشيخ الألبانى .

والمضمون الذى من أجله شرع استعمال السواك . فالله سبحانه وتعالى لم يتعبدنا بالشكليات ، ومن مميزات الشريعة الإسلامية أن تعاليمها معقولة المعانى ، معروفة العلل والأسباب » . أى إننا نستطيع استنباط (حكم فرشاة الأسنان) من الكلام السابق ، بأنها يمكن أن تكون مع السواك وليست بديلا له . فهى مطهرة للأسنان بشرط أن ينوى باستعمال الاقتداء بالسنة ، كما أن اتخاذ السواك المعروف فيه محافظة على مظهر السنة ، والمظهر والجوهر مطلوبان فى الإسلام ، فى حدود الطاقة ، ودون حرج أو إعنات أو إعطاء للشىء أكبر من حجمه فى المنهج الإسلامى المتوازن الرشيد .

obeikandl.com

سنن الفطرة
فى ضوء الفقه الإسلامى

ثبات الفطرة والدين وتكاملهما :

إن منزّل هذا الدين وخالق الإنسان هو الله سبحانه وتعالى . ومن هنا كانت تعاليم هـذا الديـن مناسبـة ومنسجمـة مـع الفطرة ﴿ **أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** (١٤) ﴾ [الملك] ﴿ **لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا** ﴾ [البقرة : ٢٨٦] . والفطرة تتميّز بالثبات ، والدين يتميز ـ أيضًا ـ بهذا الثبات ، فكلاهما موافق لناموس الوجود ، وكلاهما يكمل الآخر ، ويساعده على أداء وظيفته ،فحين تتراكم الأتربة على الفطرة ؛ وتعتريها الأوبئة التى أسقطتها عليها الأهواء البشرية ومنحدرات الضعف الغرائزى ـ يأتى الدين ليحارب هذا الاعتداء على الفطرة؛ويعيد للفطرة أصالتها وطابعها الذى خلقها الله عليه !وحين يُسقط بعض المنحرفين أهواءهم على الدين ويريدون تحريف الكلم عن مواضعه تقف (الفطرة) رافضةً هذا الإفساد فى دين الله ، فلا تبديل لدين الله ، ولا تبديل لخلق الله .

وعندما يدخل الفساد إلى قلب الدين يأتى تغييره من الله ، وينزل وحى آخر ، وهكذا ظل الأمر حتى جاء دين الفطرة (الإسلام) الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وعندما يتولى الناس ويدخل الانحراف إلى أعماقهم تنزع منهم أمانة الوحى، ويستبدل الله بهم قومًا غيرهم ، لكيلا يبقى ـ ولن يبقى ـ إلا الدين الصحيح ، ولكيلا تبقى إلا الفطرة الصحيحة : ﴿ **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ** (٣٠)﴾ [الروم] . وفى ضوء هذا التصور يأتى علاجنا لقضية سنن الفطرة !!

الأدلة الواردة فى سنن الفطرة :

كل مبادئ الإسلام (عقيدة وشريعة وأخلاقًا) ترشح بالملاءمة للفطرة والتكامل معها ، فعقيدتنا (التوحيد) عقيدة بسيطة واضحة يعرف العبد فيها حدوده ، ويتصل فيها بخالق الكون وسيده فى أى وقت يشاء بلا وسائط أو تعقيدات ، وشريعة الإسلام شريعة ميسرة سمحة ملائمة للفطرة لا تكليف فيها فوق الطاقة ﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** ﴾[الحج : ٧٨] ، وأخلاق الإسلام هى الأخلاق الملائمة لإنسانية الإنسان والمحققة لها .

بيد أن هناك ـ بالإضافة للتوافق العام بين الفطرة والإسلام ـ سننًا فطر الله الناس عليها، ووردت فيها نصوص محددة ، واعتبرت أقرب العبادات إلى هذا المصطلح ، وهو مصطلح (سنن الفطرة) ، وهذه السنن هى الأدخل فى باب الفقه والألصق به ، فقد روى الإمام مسلم فى صحيحه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ :« عشر من الفطرة :قصّ الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاص الماء « الاستنجاء » (١) قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة . وروى الإمام مسلم أيضًا فى صحيحه عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : الفطرة خمس (أو خمس من الفطرة) : « الختان والاستحداد وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب » (٢) ، كما رواه مسلم أيضًا من طريق آخر عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : الفطرة خمس ـ إلى آخر الحديث (٣).

وروى أيضًا عن أبى داود فى حديث عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال : « من الفطرة : المضمضة والاستنشاق ـ ذكر نحوه أى مثل الحديث السابق » (٤) ولم يذكر إعفاء اللحية وزاد: والختان: قال والانتضاح ولم يذكر انتقاص الماء يعنى (الاستنجاء) . وأيا كان الأمر فليست قضيتنا هنا هى الكلام فى حصر سنن الفطرة ، وهل يدخل فيها هذا الأمر أو لا يدخل ، فلهذا موضع آخر من البحث ، وإنما قضيتنا الأساسية هنا هى الإشارة إلى أن هناك سنن فطرة خاصة ، وهناك فطرة عامة ترشح بها كل تعاليم الإسلام. وما هذا التخصيص إلا تأكيد للعموم ودعم له . فكأنه ـ كما يقول البلاغيون ـ عطف ـ أو تأكيد ـ للخاص على العام .

بيد أن حقيقة تميزنا ـ نحن المسلمين ـ بأننا ندين بدين الفطرة ، ونأخذ بسنن الفطرة التى تعطينا ـ شكلاً ومضمونًا ـ إطارًا خاصًا ـ لا يعنى أن نرفض الصالح عند الآخرين ـ يهودًا أو نصارى ـ فإذا كان التميز مطلوبًا (ومخالفة اليهود والنصارى ـ مطلوبة كذلك) فلا يعنى هذا (رفض الحكمة) لأن الحكمة ضالتنا . . . حتى ولو كانت فى أمريكا أو الصين !!

---

(١) مسلم (٢٦١/٥٦) فى الطهارة ، باب خصال الفطرة .

(٢) مسلم (٢٥٧/ ٤٩) فى الطهارة ، باب خصال الفطرة .

(٣) مسلم (٢٥٧/ ٥٠) فى الطهارة ، باب خصال الفطرة .

(٤) أبو داود (٥٤) فى الطهارة ، باب السواك من الفطرة ، وصححه الشيخ الألبانى .

عدد سنن الفطرة :

كثر كلام العلماء فى حصر خصال الفطرة ، وقد ورد فى أحاديث الرسول ﷺ مرة أنها (خمس) ومرة أنها (عشر) ، ففى المرة الأولى كانت هى (الختان والاستحداد [أى النظافة بالحديد] وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب) وفى المرة الثانية زيد عليها إعفاء اللحية والسواك والاستنشاق وغسل البراجم والاستنجاء والمضمضة والانتضاح ، وقد ذكر القاضى أبو بكر بن العربى أن خصال الفطرة تبلغ ثلاثين سنة ، ثم تعقبه فى قوله هذا العلامة ابن حجر بقوله : إذا أراد خصوص ما ورد بلفظ الفطرة فليس كذلك ، وإن أراد أعم من ذلك فلا ينحصر فى الثلاثين بل تزيد كثيرًا ، فقد أخرج الترمذى حديثًا للرسول ورد فيه : « أربع من سنن المرسلين : الحياء والتعطر والسواك والنكاح » (١) وثبت فى الصحيحين « الحياء من الإيمان » (٢) .

ويحدثنا الأستاذ يوسف الكتانى (أستاذ التعليم العالى بكلية الشريعة بجامعة القرويين بفاس بالمغرب) عندما استطلعناه الرأى ـ بما يلى : « إن سنن الفطرة هى خصالها التى يكمل المرء بها حتى يكون على أفضل الصفات وهى :

١ ـ قص الشارب أى الإطار ، وهو طرف الشعر المستدير على الشفة لا إخفاؤه لقول النبى ﷺ : « أحفوا الشوارب » (٣) .

٢ ـ قص الأظفار للرجال والنساء ، ويستحب أن يكون ذلك فى الجمعة للجمعة ، ولا حد فى البداءة فى قص الشارب .

٣ ـ نتف الجناحين أى الإبطين وهو سنة للرجال والنساء جميعا ومن لم يقدر على النتف فله حلقهما بالحديد .

٤ ـ حلق العانة وهو سنة للرجال والنساء معا ، ولا يجوز للمرأة نتفها لأن ذلك يؤدى إلى استرخاء المحل مما يضر بالزوج كما أكد ذلك الأطباء .

٥ ـ الختان للرجال وهو زوال الغرلة من الذكر وهو سنة وقد ذهب بعض العلماء

---

(١) الترمذى (١٠٨٠) فى النكاح، باب ما جاء فى فضل التزويج والحث عليه ،وقال :« حديث حسن غريب »، وضعفه الألبانى فى الإرواء (٧٥) .

(٢) البخارى (٢٤) فى الإيمان ، باب الحياء من الإيمان ، ومسلم (٣٦/ ٥٩) فى الإيمان ، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان .

(٣) مسلم (٢٥٩/ ٥٢) فى الطهارة ، باب خصال الفطرة ، والترمذى (٢٧٦٣) فى الأدب ، باب ما جاء فى إعفاء اللحية .

إلى أنها واجبة أى مؤكدة .

٦ ـ ومن سنن الفطرة أن تعفى اللحية أى توفر ولا تقص كما جاء فى موطأ مالك أن النبى ﷺ أمر أن تعفى اللحية (١) . أما حلقها فهو بدعة لكونه مخالفة لأمر الرسول الكريم ولما جرى عليه عمله وسنته الشريفة وكذا من جاء بعده من الخلفاء الراشدين ومن تبعهم بإحسان .

لكننا نعتقد أن صديقنا الدكتور يوسف الكتانى لم يعمد إلى الحصر وإنما إلى ذكر الأشهر منها ، وإلا فإن حصر سنن الفطرة يبدو أنه أمر مختلف فيه ، ومعروف أن المراد بالسنة فى هذا المقام كل ما صدر عن النبى وأمر بالتأسِّى به لملاءمته للفطرة وكمال المؤمن صورة وهيئة وشكلاً وجمالاً وكمالاً . ويرى أكثر العلماء أن المراد بسنن الفطرة الخصال التى كانت من سنن الأنبياء ، وقيل: إن أول من أمر بهذه الخصال إبراهيم عليه السلام . ويرى فريق آخر من العلماء أن المراد بالسنة هنا : السنة التى تقابل الواجب عند الفقهاء ، فهى لا تطلب جزما ـ وهذا قولٌ مرجوح فإنّه إذا قيل سنة الله كان المراد أحكامه ونواهيه وأوامره ، وليس شرطا أن تكون دون الواجب . والفطرة قد يقصد منها الخلقة التى يكون عليها المولود فى أول خلقه ومن ذلك حديث رسول الله ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة . . . » (٢) أى الخلقة التى فُطر عليها فى الرحم . وأيا كان الأمر فهذه السنن يطلب من المسلم التمسك بها لتجعل مظهره إسلاميا كريمًا ورائحته حسنة مقبولة وهيئته وقورة حسنة مقبولة وليتميز عن غيره من أهل الكتاب الذين لا يغتسلون من جنابة ولا يأبهون بالنظافة الحقيقية ـ وإن حافظوا على مظهرهم الاجتماعى ـ فضلا عما فيها من فوائد صحية واجتماعية ، وفوق ذلك كله فيها التمسك بهدى رسول الله ﷺ ، ونحن لم نؤمر باتباع رسول الله ﷺ فى الأحكام الشرعية التى تتعلق بالمضمون فحسب بل أمرنا باتباعه فى الشكل أيضًا ما وسعنا ذلك وما لم يكن فيه ضرر يحظره لأن الضرورات تبيح المحظورات . ﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ** ﴾ [الحج : ٧٨] .

---

(١) مالك فى الموطأ (٢/ ٩٤٧) (١) فى الشعر ، باب: السنة فى الشعر، ورواه مسلم (٢٥٩ / ٥٣) فى الطهارة ، باب : خصال الفطرة .

(٢) البخارى (١٣٨٥) فى الجنائز ، باب : ما قيل فى أولاد المشركين ، ومسلم (٢٦٥٨/ ٢٢) فى القدر ، باب : معنى كل مولود يولد على الفطرة .

خصال الفطرة فى طهارة الأعضاء :

لقد أراد الإسلام للمسلم أن يكون فى هذا الكون هو الإنسان الأنظف والأكمل والأجمل ، وإنه النموذج الأفضل للإنسان لو عرف المسلم حقيقته ورسالته ، ولم يترك الإسلام صغيرة ولا كبيرة إلا وأوضح للمسلم طريقه السديد فيها ، وحتى طهارة أعضائه أخذ بيده فيها وعلمه إياها كما وكيفًا ، وحول نظافة الأعضاء (الاستنجاء ـ والانتضاح ـ والبراجم ـ والأسنان) يكتب لنا هذه السطور الأستاذ عبد الوحيد السلفى من الهند فيقول :

١ ـ الاستنجاء : وهو بالماء أصلاً وبالحجارة عند فقدان الماء . ومن آدابه ستر العورة والتأكد من نظافة المحل والاستبراء منه ، وألا يمس ذكره بيمينه حال الاستنجاء وأن يبل يده ينظف بها الأذى بالماء حتى لا تنسد المسام فى كفه فتتسرب بعض آثار الفضلات فى داخلها فيصعب بعد ذلك إزالة الرائحة منها كما يسن فى حقه أيضًا أن يدلك هذه اليد بعد الاستنجاء بتراب ونحوه أو يغسلها بمنظف آخر كصابون ، ويسن أن يبدأ بغسل قُبُله أولا حتى لا يتنجّس إذا ما بدأ بغسل دُبُره أولاً ، كما يسنّ له أن يسترخى قليلا عند غسل مقعدته .

٢ ـ الانتضاح : وهو رش العضو بعد الوضوء : (كان رسول الله ﷺ إذا بال يتوضأ ـ توضأ ـ ينتضح) [١] الانتضاح هنا الاستنجاء بالماء وكان من عادة أكثرهم أن يستنجوا بالحجارة لا يمسون بالماء ـ وقال أيضًا : وقد يتأول الانتضاح أيضًا على رش الفرج بالماء بعد الاستنجاء ليدفع بذلك وسوسة الشيطان . وذكر النووى عن الجمهور : أن هذا الثانى هو المراد هاهنا .

وقال صاحب اللسان [٢] : استنضح الرجل وانتضح : نضح شيئًا من ماء على فرجه بعد الوضوء ، وروى عن النبى ﷺ أنه عدّ عشر خلال من السنة وذكر فيها الانتضاح بالماء ـ وهو : « أن يأخذ ماء قليلا فينضح به مذاكيره ومُؤْتَزَرَه بعد فراغه من الوضوء لينفى بذلك عنه الوسواس » [٣] .

٣ ـ غسل البراجم : وهى مفاصل الأصابع : ففى حديث أنس : أن النبى ﷺ أمر

---

(١) أبو داود (١٦٦) فى الطهارة ، باب فى الاستنضاح ، والنسائى (١٣٤) فى الطهارة ، باب : النضح بعد الوضوء، وابن ماجه (٤٦١) فى الطهارة ، باب : ما جاء فى النضح بعد الوضوء ، وصححه الشيخ الألبانى .

(٢) انظر : لسان العرب لابن منظور ، ٢ / ٦١٨ ، (دار صادر ـ بيروت) .

(٣) سبق تخريجه ص ٢٢٩ .

بتعاهد البراجم عند الوضوء [١] ، وذلك لأن الوسخ إليها سريع . وللترمذى الحكيم فى نوادر الأصول من حديث عبد الله بن بشر رفعه:« قصوا أظفاركم وادفنوا قلائمكم ، واتقوا براجمكم » [٢] . وقد فسر بعض العلماء البراجم : بأنها عقد ظهور الأصابع فقط . ومنهم من فسرها بأنها عقد بطون الأصابع فقط . ومنهم من فسرها بأنها عقد بطون الأصابع وظهورها ـ وكل يأخذ الحكم الشرعى حسب تفسيره اللغوى .

٤ ـ الاستياك : وهو دلك الفم بالسواك وهو عود الأراك المعروف وما شابهه . ويرى أكثر العلماء أفضلية الاستياك بعود الأراك ، وهو شجر طيب الرائحة ثم بعده ، جريد النخل ، ثم عود الزيتون ، ثم ماله من رائحة زكية ، ثم غيره من العيدان مما لم ينه عنه . وقد استحب العلماء أن يبدأ المسلم استياكه من الجانب الأيمن من فمه وأن يكون الاستياك عرضا فى الأسنان حتى لا يدمى لحم اللثة ، بدليل ما رواه البيهقى فى سننه قال :(كان رسول الله ﷺ يستاك عرضًا ويشرب مصًا ويقول هو أهنأ وأمرأ) [٣] ويستحب غسل السواك بعد الاستعمال لتنظيفه وتطهيره ، وقد روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « كان النبى ﷺ يستاك فيعطينى السواك لأغسله ، فأبدأ به فأستاك ، ثم أغسله فأدفعه إليه » [٤] .

وقد ذكر فضيلة الدكتور أحمد على ريان (أستاذ الفقه الإسلامى ـ السعودية) الأوقات التى يستعمل فيها السواك فذكر أن مشروعية السواك عامة ؛ بمعنى أنه يستحب فعله فى كل وقت تظهر الحاجة فيه إليه لقوله ﷺ : « السواك مطهرة للفم مرضاة للرب » [٥] ـ الحديث ، والأحاديث الأخرى التى وردت فى الأمر به والحث عليه . إلا أنه يتأكد استحبابه فى عدة أوقات من أهمها ما يلى :

أ ـ مشروعيته عند الوضوء وعند الصلاة وعند قراءة القرآن . نظرا لأن الفم طريق للقرآن فينبغى أن ينظف مما به من قذر ، كما أنه يقطع البلغم ويزيد فى الفصاحة ويساعد على النطق الصحيح للحروف ، ويشهد بذلك الحديث السابق : « السواك

---

(١) فتح البارى للحافظ ابن حجر (١٠/ ٣٣٨) .

(٢) فتح البارى للحافظ ابن حجر (١٠/ ٣٣٨) وقال : « فى سنده راو مجهول » .

(٣) السنن الكبرى للبيهقى (١/ ٤٠) ، وقال الحافظ ابن حجر فى التلخيص (٦٩) : « فى إسناده ثبيت بن كثير وهو ضعيف ، واليمان بن عدى وهو أضعف منه « وهو منقطع » .

(٤) أبو داود (٥٢) فى الطهارة ، باب : غسل السواك، وصححه الشيخ الألبانى .

(٥) النسائى (٥) فى الطهارة ، باب الترغيب فى السواك ، وأحمد (٦/ ٤٧) ، والحديث صححه الألبانى فى الإرواء (٦) .

مطهرة للفم . . . الحديث » .

ب ـ عند دخول المنزل لأنه سيتعامل مع أهله ويقترب منهم وربما تأذوا من رائحة فمه .

جـ ـ وعند الاستيقاظ من النوم ليلا أو نهارًا وعند الانصراف من صلاة الليل . وفى أى وقت يشعر فيه المسلم بحاجته للسواك .

سنن الفطرة فى المضمضة والاستنشاق :

من الأركان الفطرية التى قعَّد لها الإسلام المضمضة والاستنشاق (ومعروف أن المضمضة إدْخال الماء فى الفم لتنظيفه ، والاستنشاق إدخال الماء فى الأنف والخياشيم لتنظيفه ، والاستنثار مكمل للاستنشاق) ، وسواء كانت المضمضة والاستنشاق سنة أو فرضًا ـ حسب خلاف الفقهاء ـ فإن أهميتها قائمة ، وهى أهمية تدل على شمولية هذا الدين وفطرته وهيمنته على الأمور الدنيوية . ولعله لا يوجد دين اهتم بالنظافة مثلما اهتم الإسلام فى عباداته وشريعته . ويحدثنا عن المضمضة والاستنشاق الدكتور (مقتدى حسن ياسين) (وكيل الجامعة السلفية بالهند) فيقول :

١ ـ **المضمضة** : وهى إدخال الماء إلى الفم ومجه ، ويمارسها المسلم كل وضوء ثلاث مرات أو أكثر وقال الحنفية والثورى : المضمضة سنة فى الوضوء واجبة فى الغسل . ويرى مالك والشافعى : أن المضمضة سنة فى كل من الوضوء والغسل . ويرى الحنابلة : أن المضمضة واجبة لأنها تابعة للوجه وغسل الوجه واجب وذلك فى الوضوء والغسل . ويرى الدكتور (أحمد ريان) أن عددًا من أهل العلم ذهبوا إلى الجمع بين المضمضة والاستنشاق من كف واحدة وقالوا : إنه السنة وينبغى المصير إليه .

واستندوا فى ذلك إلى جملة من الأحاديث : من بينها : حديث ابن عباس رضي الله عنهما : « أنه ﷺ توضأ فغسل وجهه ثم أخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق » (١) وحديث عبد الله بن زيد : « رأيت النبى ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثاً » (٢) .

ونوقش هذا الاستدلال : بأنه يحتمل أنه تمضمض واستنشق بكف واحد بماء واحد ويحتمل أنه فعل ذلك بكف واحدة بمياة والمحتمل لا تقوم به حجة . ويُعَقبُ على هذه

---

(١) البخارى (١٤٠) فى الوضوء ، باب : غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة .

(٢) مسلم (١٨/٢٣٥) فى الطهارة ، باب : فى وضوء النبى ﷺ .

المناقشة : بأن هذا الاحتمال قد يرد على حديث عبد الله بن زيد لكن يبعد وروده على حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وذهب فريق آخر إلى الفصل بين المضمضة والاستنشاق لأنه أبلغ فى التنظيف وهو ما يرجحه أهل العلم وأيا كان الأمر فإن المضمضة ذات فائدة أساسية فى نظافة المسلم ظاهرًا وباطنا وداخليًا وخارجيًا .

٢ ـ ومن خصال الفطرة : الاستنشاق والاستنثار :

وقد ورد كل من الاستنشاق والاستنثار فى كثير من الأحاديث التى حكت وضوء رسول الله ﷺ . كما جاء الأمر بها فى عدد آخر : من ذلك ما ورد فى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن زيد : « فمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات » (١) . ومنها حديث أبى هريرة عند مسلم أيضا : « إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ماء ثم لينثر » (٢) . ومعنى الاستنشاق والاستنثار لغة نقتبسه من لسان العرب ، فقد جاء فى لسان العرب (٣) : يستنشق فى وضوئه : أى يبلغ الماء خياشيمه وهو من استنشاق الريح إذا شممتها مع قوة وانتشق الماء فى أنفه واستنشقه : صبه فيه .

وأما الاستنثار : فقد حكى عن ابن الأعرابى (٤) : أنه الاستنشاق ، وقال ابن الأثير : نثر ينثر بالكسر : إذا امتخط . واستنثر :أى استنشق الماء ثم استخرج ما فى الأنف فينثره .

والاستنشاق والاستنثار كل منهما سنة عند جمهور الفقهاء . وذهب أحمد بن حنبل إلى أن الاستنشاق فرض فى الوضوء والغسل للأحاديث الصحيحة الواردة فيهما بصيغة الأمر : من ذلك : حديث أبى هريرة عند البخارى : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه الماء ثم لينثر » (٥) وعند مسلم من حديث أبى هريرة : « إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينثر » (٦) .

وذهب الظاهرية إلى أن الاستنشاق والاستنثار : فرضان فى الوضوء وليسا كذلك فى غسل الجنابة . وقد نسب ابن حزم هذا الرأى لأحمد بن حنبل ـ وليس كذلك ـ

---

(١) مسلم (١٨/٢٣٥) فى الطهارة ، باب : فى وضوء النبى ﷺ .
(٢) مسلم (٢٣٧/ ٢٠) فى الطهارة ، باب : الإيثار فى الاستنثار والاستجمار .
(٣) انظر : لسان العرب لابن منظور ١٠ / ٣٥٣ ، (دار صادر . بيروت) .
(٤) انظر : لسان العرب لابن منظور ، ٥/ ١٩١ ، ١٩٢ ، (دار صادر ـ بيروت) .
(٥) البخارى (١٦٢) فى الوضوء ، باب : الاستجمار وترا .
(٦) مسلم (٢٣٧ / ٢١) فى الطهارة ، باب : الإيثار فى الاستنثار والاستجمار .

فمذهب أحمد وجوب الاستنشاق والاستنثار فى الوضوء والغسل .

إعفاء اللحية من الفطرة :

إن إعفاء اللحية فى فطرة الإسلام ،ومن تميّز المسلم وعدم مشابهته للكفار والمردة ، وقد تواترت الأحاديث الشريفة الصحيحة على ذلك ، ولا يجوز تفسيق المسلم للمسلم بسببها إلا إذا كابر فى أمرها أو أنكر أو سخر من المعفين ونترك للعلامة الأستاذ محمد نجيب المطيعى ، (المحدث المعروف وصاحب تكملة المجموع للنووى) بيان هذا الأمر ، يقول الشيخ المطيعى :

لقد ورد فى الأحاديث أن إعفاء اللحية من الفطرة لقوله ﷺ « احفوا الشارب واعفوا اللحى » (١) قال الخطابى سليمان وغيره : كره لنا قصها ويستحب تركها وتوفيرها بلا قص ، وكان من زى كسرى قص اللحى وتوفير الشارب .

قال الغزالى فى الإحياء : « اختلف السلف فيما طال من اللحية فقيل : لا بأس أن يقبض عليها ويقص ما تحت القبضة (فعله ابن عمر ثم جماعة من التابعين واستحسنه الشعبى وابن سيرين ، وكرهه الحسن وقتادة » ، وقالوا ويتركها عافية لقوله ﷺ : « اعفوا اللحى » قال الغزالى : والأمر فى هذا قريب إذا لم ينته إلى تقصيصها ؛ لأن الطول المفرط قد يشوه الخلقة ، والصحيح عند النووى يتركها على حالها كيف كانت عملاً بالحديث : « واعفوا اللحى » وذكر أبو طالب المكى فى اللحية عشر خصال مكروهة :

إحداها : خضابها بالسواد ـ وإلا لفرض الجهاد لا إرعابًا للعدو باظهار الشباب والقوة فلا بأس إذا كان بهذه النية ، لا لهوى وشهوة .

الثانية : تبييضها بالكبريت أو غيره استعجالاً للشيخوخة وإظهارًا للعلو فى السن لطلب الرياسة والتعظيم والمهابة ولقبول حديثه وإيهامًا للقاء المشايخ ونحوه .

الثالثة :خضابها بحمرة أو صفرة تشبهًا بالصالحين ومتبعى السنة لا بنّية اتباع السنة .

الرابعة : نتفها فى أول طلوعها ، وتحفيفها بالموسى إيثارًا للمردة واستصحابًا للصبى وحسن الوجه وهذه الخصلة من أقبحها .

---

(١) مسلم (٥٢/٢٥٩) فى الطهارة ، باب خصال الفطرة ، والترمذى (٢٧٦٣) فى الأدب ، باب ما جاء فى إعفاء اللحية .

الخامسة : نتف الشيب .

السادسة : تصفيفها وتحميلها طاقة فوق طاقة .

السابعة : الزيادة فيها والنقص منها .

الثامنة : تركها شعثة منتفشة إظهارًا للزهادة وقلة المبالاة .

التاسعة : تسريحها تصنعًا .

العاشرة : النظر إليها إعجابًا وخيلاء عزة بالشباب وفخرًا بالمشيب وتطاولاً عن الشباب ، وهاتان الخصلتان فى التحقيق ، لا تعود الكراهة فيهما إلى معنى فى اللحية ، بخلاف الخصال السابقة . ونقل النووى فى شرح مسلم عن القاضى عياض كراهة حلق اللحية ، وقال النووى فى المجموع : « إذا حلقها تشبها بالنساء أو طلبًا للمردة فهو حرام ويفسق فاعله ، ويدور حكم إعفائها بين الوجوب والاستحباب » وحول (اللحية وإعفائها) أيضًا يقول العلامة الشيخ يوسف القرضاوى (عميد كلية الشريعة بقطر) : روى البخارى عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال : « خالفوا المشركين ، وفروا اللحى ، واحفو الشارب » (١) وتوفيرها هو إعفاؤها كما فى رواية أخرى (أى تركها وإبقاؤها) وقد بين الحديث علة هذا الأمر وهو مخالفة المشركين ، والمراد بهم المجوس عباد النار ، فقد كانوا يقصون لحاهم ، ومنهم من كان يحلقها . وإنما أمر الرسول بمخالفتهم ، ليربى المسلمين على استقلال الشخصية والتميز فى المعنى والصورة ، والمخبر والمظهر ، فضلاً عما فى حلق اللحية من تمرد على الفطرة ،وتشبه بالنساء ، إذ اللحية من تمام الرجولة ، ودلائلها المميزة . وليس المراد بإعفائها ألا يأخذ منها شيئًا أصلاً ، فذلك قد يؤدى إلى طولها طولاً فاحشًا ، يتأذى به صاحبها ، بل يأخذ من طولها وعرضها ، كما روى ذلك فى حديث الترمذى ، وكما كان يفعل بعض السلف ، قال عياض : يكره حلق اللحية وقصها وتحذيفها ، (أى تقصيرها وتسويتها) ، وأما الأخذ من طولها وعرضها إذا عظمت فحسن . وقد نص كثير من الفقهاء على تحريم حلق اللحية مستدلين بأمر الرسول ﷺ بإعفائها ،والأصل من الأمر الوجوب ،وخاصة أنه علل بمخالفة الكفار ، ومخالفتهم واجبة .

ولم ينقل عن أحد من السلف أنه ترك هذا الواجب قط . وبعض علماء العصر يبيحون حلقها تأثرًا بالواقع ، وإذعانًا لما عمت به البلوى ، ولكنهم يقولون إن إعفاء

(١) البخارى (٥٨٩٢) فى اللباس ، باب : تقليم الأظفار .

اللحية من الأفعال العادية للرسول وليست من أمور الشرع وحده ، بل بأمره الصريح المعلل بمخالفة الكفار ، وقد قرر ابن تيمية بحق أن مخالفتهم أمر مقصور للشارع ، والمشابهة فى الظاهر تورث مودة ومحبة وموالاة فى الباطن ، كما أن المحبة فى الباطن تورث المشابهة فى الظاهر ، وهذا أمر يشهد به الحس والتجربة . قال : « وقد دل الكتاب والسنة والإجماع على الأمر بمخالفة الكفار والنهى عن مشابهتهم فى الجملة ـ أى المخالفة فى كل ما نتميز به ـ وإلا فيجوز أخذ المفيد عنهم فى أمور المعاش » .

obeikandl.com

مفهوم مخالفة اليهود والنصارى
بين الواجبات والمندوبات

من الضرورى أن تكون لكل أمة شخصيتها ، والأمة الإسلامية هى أولى الأمم بتميّز شخصيتها وتحقيق (صبغة الله) ، و (فطرته السليمة) . لكن بعض الشباب يحدث فوضى فى فهم الإسلام ، فيقدم النوافل على الفرائض ، ويظن بعضهم أن من حقه أن يرتّب حقائق الإسلام وفق فهمه الخاص ،مع أن حقائق الإسلام مرتبة ترتيبًا شرعيًا لا يسمح لأحد بالعبث فيه .

ونترك (للدكتور عبده زايد) توضيح قضية مفهوم مخالفة اليهود والنصارى فى ضوء المحافظة على ترتيب حقائق الإسلام ، وحدود ما نأخذ وما ندع من غيرنا يقول الدكتور : ظهرت فى الصحوة الإسلامية المعاصرة مفاهيم عديدة ، إذا أحسنا الظن بمصادرها قلنا إنها تدل على قصور فى الفهم ، وعجز فى الإدراك ، وإذا أسأنا الظن ـ وقد يكون سوء الظن من حسن الفطن ـ قلنا إنها تدل على سوء نية وخبث طوية . وهذه مفاهيم ـ حتى وإن استندت إلى أصول صحيحة ـ أريد بها صرف الشباب الطموح المتّقد بحرار الإيمان عن المقاصد الأساسية ، وإفراغ جهده وعمره فيما لا يفيد الإسلام والمسلمين شيئًا ، بل قد يعود عليهم بالضرر الكبير .

وقد كانت مخالفة اليهود النصارى شعارًا مرفوعا بين شباب الجماعات الإسلامية على اختلاف بيئاتها واتجاهاتها ، وقد ألحَّ هذا الشعار عليه إلحاحا عنيفا ، حتى ليخيل إليك أنه أصبح هدفا فى حد ذاته وغاية يسعى إليها ، ويبدو أن الانشغال بهذا الشعار قد انتهى بالشباب من حيث يدرى أو لا يدرى إلى الدوران حول النفس فى الفراغ المجهول وإلى الدخول فى عصر التيه الحضارى الذى لا ندرى متى ينتهى !! وإلا فكيف أصبح الوقوف للجنازة حتى توضع فى الأرض أو فى اللحد ، وصبغ اللحية بالأحمر أو بالأصفر (أو بالأسود كما أجاز بعض العلماء)،وصوم يوم مع عاشوراء قبله أو بعده ، والتَّسرول والائتزار ، والصلاة فى الخف أو فى النعل ، وقص السبال وتوفير العثانين، ومؤاكلة الحائض ومخالطتها ، وتعجيل الفطر ، وما شاكل ذلك من صور مخالفة اليهود والنصارى التى تعقبها الحافظ بن حجر حتى وصل بها إلى ثلاثين ، أقول كيف أصبحت هذه القضايا شغل الشباب الشاغل، يجادلون فيها ، ويختصمون حولها ، ويشددون فى

تطبيقها تشددهم فى تطبيق أركان الإسلام ؟! أليس هذا تبديداً لطاقاتهم وتشتيتا لجهودهم وانحرافًا بمسيرتهم ؟! (ونحن لا ننكر أهميتها لكننا نعتقد أنها لها ترتيبها فى حقائق الإسلام ولا يجوز لها أن تتقدم غيرها ، بل تأخذ مكانها كما حددها الشرع) .

إن الشباب الذى سلك سبيله إلى الجماعات الإسلامية فى الجامعات ومعاهد العلم المختلفة هم من صفوة الطلاب وخيرة الرجال ، فطرة نقية ، وعقول متوهجة ، وإرادة متقدة ، وعزيمة صلبة ، هؤلاء لو أحسن توجيههم لانتفعت بهم الأمة الإسلامية نفعًا عظيما ، ولكن يبدو أن هذه الأمة كتب عليها أن تبتلى بأعدائها ، وأن تبتلى أيضًا بشبابها المتحمس لدينه وعقيدته حماسًا ضلَّ القصد والغاية .

كم من شابّ رفع شعار مخالفة اليهود والنصارى فى كل حجاج وجدل ، وفى كل تصرف وسلوك ، حتى أصبح هذا الأمر قضيته الكبرى التى ينافح دونها ويحتج لها ويجمع لها الدليل تلو الدليل ، إن جمعا غفيرا من هؤلاء ـ ولا أقول جميعهم ـ قد شغل بالجهاد فى سبيل هذا الشعار عن واجباته الأساسية التى تتوافق مع هذه المرحلة من العمر ، وهى طلب العلم والتفوق فيه على الأقران والتعمق فيه حتى يصبح إمامًا من أئمته ومرجعا من مراجعه . إن الكثيرين من خيرة الشباب قد رضى لنفسه أن يكون ذيلا فى العلم ـ إن لم ينقطع عنه ـ فيحصله وهو كاره له ، أو ثقيل على نفسه على أحسن تقدير ، وربما كان هذا التقصير الذى يؤدى إلى دوام القصور تحقيقا من طرف خفى لشعار مخالفة اليهود والنصارى .

إن العلوم اليوم والتكنولوجيا بأيدى اليهود والنصارى ، المسلمون يعيشون على فتات موائدهم فى هذه المجالات ، يبدو أنه لابد من مخالفتهم ، فإذا كانوا هم فى قمة العلوم والتكنولوجيا فلا بدّ أن نكون نحن فى القاع أو فى المستنقع ، فالتفوق فى هذه المجالات يبدأ على أيدى الشباب فى قاعات العلم ، ثم يتصاعد فى المعامل والمختبرات ومجالات العمل المختلفة ، فإذا انصرف الشباب عن قاعات العلم ، أو ثقل العلم على نفوسهم (لأنهم مشغولون بالنوافل والمندوبات) فإن الأمة ـ تتداعى .

ميزان مخالفة اليهود والنصارى وصلته بالفطرة :

مع بعض الألم والسخرية اللتين تنضح بهما سطور أخينا الدكتور (عبده زايد) ، فنحن ندرك عمق البواعث النبيلة التى تكمن وراء سطوره حول قضية (مخالفة اليهود والنصارى) التى يفهمها بعض الشباب خطأ،ونحن المسلمين أصحاب الفطرة السليمة ،

ولا تحكمنا إلا الشريعة التى هى (فطرة الله) فحيثما كان الحق والعدل ـ ولو مع اليهود والنصارى ـ فنحن مع الحق والعدل ، والحكمة ضالة المؤمن ، والفطرة دليله .

ومن هنا فنحن نريد لقضية مخالفة اليهود والنصارى أن تكون مطابقة لميزان الفطرة، ميزان الحق والعدل الذى هو (الميزان الشرعى) بحيث لا نجنح إلى الإفراط أو التفريط ، وفى ضوء هذا نترك للدكتور عبده زايد (الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود ـ فرع الإحساء ـ) توضيح هذه النقط يقول : إن اليهودى اليوم مخلص لدينه وتراث أجداده الإخلاص كله ، يبذل فى سبيله كل غال ومرتخص أيا كان موقعه من العمل وأيا كان مكانه ، والنصارى مخلصون لحضارتهم ، والكثيرون منهم يطلق على حضارة الغرب الحضار المسيحية ، والأموال التى تنفق من الأفراد والجمعيات والحكومات على حركات التنصير فى بلاد المسلمين من الوضوح فى الولاء للمسيحية والإخلاص لها بحيث لا تخفى على أحد ، فأين نحن من هذا كله ؟ إننا لا نشك فى عاطفة شبابنا ولا فى إيمانهم ، ولكن على صعيد العمل ماذا قدم هؤلاء لدينهم وأمتهم مقارنة بما يقدمه هؤلاء كل من موقع عمله ؟ إن الشباب المؤمن يصرف جهده فى الجدل والمناظرة والحجاج وتكفير هذا وتفسيق ذاك وإدخال هذا النار وإقصاء ذاك عن الجنة ، ويظن أن هذا هو الجهاد فى الدين والإحسان إليه ، أليس هذا أيضًا تحقيقا لشعار مخالفة اليهود والنصارى وإن لم يكن عن قصدٍ وتبييت نيّة ؟!

ثم إن اليهود أقاموا دولتهم على أساس دينى ، وللتوراة فى الدولة اليهودية مكان القيادة والريادة ، وللحاخامات فى إسرائيل سلطان مطاع . وفى الدول الغربية أحزاب مسيحية قائمة ، تحكم تارة وتعارض أخرى ، والبابا شخصية سياسية له دور بارز فى السياسة العالمية ، أما عندنا نحن المسلمين فإننا ننادى بأنه لا سياسة فى الدين ولا دين فى السياسة ، وإن قيام حزب إسلامى سيؤدى إلى فتنة طائفية ، وعلماء المسلمين فى كثير من بقاع العالم الإسلامى تطير رقابهم جهارًا نهارًا وتشوه صورة من بقى منهم حيًا، أليست هذه أيضًا مخالفة لليهود والنصارى ؟!

ثم انظر إلى اتحاد الغاية عند أعدائنا من اليهود والنصارى على اختلاف المذاهب والاتجاهات إنهم جميعا يتفقون على أمر واحد هو الكيد للإسلام والعمل على هدمه ، وقد تجمعهم الغاية ـ ولو مرحليا ـ على كلمة سواء ، فإذا ما جئت إلى المسلمين وجدتهم يلتقون تحت مظلة الإسلام ، يقرأون كتابا واحدًا ، ويؤمنون بنبى واحد ، ويتجهون إلى قبلة واحدة ، ومع هذا كله فإنهم قلما يجتمعون على كلمة سواء ، مع أن عوامل

الاتفاق بينهم أكبر من عوامل الخلاف ، يستوى فى هذه الظاهرة الكبار والصغار ، وقد وجد هذا على أشد ما يكون بين الجماعات الإسلامية المختلفة التى ظهرت فى الآونة الأخيرة فى المجتمع الإسلامى .

أليس هذا أيضا مظهرًا من مظاهر مخالفة اليهود والنصارى ؟! ثم انظر إلى موقف القوم من العلماء والمفكرين وأصحاب العقول الراجحة ، إنهم يعدونهم ثروة غالية لا تقدر بمال ، فهذه العقول هى التى تقود نهضة الأمم وتدفع بها إلى مدارج الرقى والتقدم والرفاهية ، فكيف ينظر الواقع الإسلامى إلى العلماء والمفكرين وأصحاب العقول الراجحة ؟ واليهود والنصارى يقدسون الوقت تقديسًا كبيرا ، إنهم يسابقون الزمن ، وكل شىء عندهم يجرى بسرعة الصاروخ ، ونحن نهدم الوقت أفرادًا وجماعات ، ونغتاله اغتيالا فى كل لحظة ، حتى لتحسب أن الزمن أصبح عبئًا ثقيلاً على الإنسان المسلم ، أليس فى هذا أيضا مخالفة لليهود والنصارى ؟! وإجادة العمل شعار مقدس مرفوع غير مكتوب عند اليهود والنصارى فى الجد واللعب على السواء حتى فى الانتصار لباطلهم ، ونحن لا نقيم لإجادة العمل وزنا حتى فى الانتصار لحقنا ، أليس فى هذا أيضا مخالفة لليهود والنصارى ؟!

إن مخالفة اليهود والنصارى ليست شعارًا يرفعه بعض شباب الإسلام ، ولكنها واقع عملى فى كثير من مجالات الحياة يطبقه جم غفير من المسلمين ـ واقعيا ـ بصورة طريفة نصطلى نحن بنارها اليوم . ولقد آن أن توضع الأمور فى نصابها ونفرق بين المفاهيم تفرقة واضحة .